

١ / ٣١ - قبول جمهورية سيشل في عضوية الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

وقد تلقت توصية مجلس الامن الصادرة في ١٦ اب/اغسطس ١٩٧٦ بقبول جمهورية سيشل في عضوية الامم المتحدة ( ٢ ) ،

وقد نظرت في طلب العضوية الذي قدمته جمهورية سيشل ( ٣ ) ،

تقرر قبول جمهورية سيشل في عضوية الامم المتحدة .

الجلسة العامة ١

٢١ ايلول / سبتمبر ١٩٧٦

٣ / ٣١ - منح امانة الكومنولث مركز المراقب لدى الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

ان تلاحظ رغبة الدول الاعضاء في الكومنولث في قيام التعاون بين الامم المتحدة وامانة الكومنولث ،

١ - تقرر دعوة امانة الكومنولث الى الاشتراك في دورات واعمال الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية بصفة مراقب ؛

٢ - وترجو من الامين العام اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٣٣

١٨ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٦

٤ / ٣١ - مسألة جزيرة مايوت التابعة لجزر القمر

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى أن شعب جمهورية جزر القمر، في الاستفتاء الذي تم يوم ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، قد أعرب بأغلبية ساحقة عن رغبته في نيل الاستقلال في اطار الوحدة السياسية والسلامة الإقليمية ،

وان ترى أن الاستفتاءات المفروضة على سكان جزيرة مايوت التابعة لجزر القمر تشكل انتهاكا لسيادة دولة جزر القمر ولسلامتها الإقليمية ،

( ٢ ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، المرفقات ، البند ٢٦ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/31/176 .

( ٣ ) A/31/173-S/12164 . وللإطلاع على النص المطبوع ، انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الحادية والثلاثون ملحق تموز / يوليه وآب / أغسطس وأيلول / سبتمبر ١٩٧٥ .

وان ترى ان احتلال فرنسا لجزيرة مايوت التابعة لجزر القمر يشكل نيلا فاضحا من الوحدة الوطنية لدولة جزر القمر العضو في الامم المتحدة ،

وان ترى ان مثل هذا الموقف من جانب فرنسا يشكل انتهاكا لمبادئ القرارات ذات الصلة التي صدرت عن الامم المتحدة ، ولا سيما قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المتعلق بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والذي يضمن الوحدة الوطنية والسلامة الاقليمية لهذه البلدان ،

١ - تدين الاستفتاءين اللذين نظمتهم الحكومة الفرنسية يومي ٨ شباط/فبراير و ١١ نيسان/ابريل ١٩٧٦ في جزيرة مايوت التابعة لجزر القمر وتعتبرهما باطلين ولاغيين ، وترفض :  
( أ ) أى شكل آخر من اشكال الاستفتاء او استطلاع الرأى التي يمكن ان تقوم بها فرنسا فيما بعد في جزيرة مايوت التابعة لجزر القمر ؛

( ب ) أى تشريع اجنبي يهدف الى الغاء الشرعية على أى وجود استعماري فرنسي في جزيرة مايوت التابعة لجزر القمر ؛

٢ - وتدين بشدة وجود فرنسا في جزيرة مايوت ، الذى يشكل انتهاكا للوحدة الوطنية لجمهورية جزر القمر المستقلة ولسلامتها الاقليمية وسيادتها ؛

٣ - وتطلب الى الحكومة الفرنسية ان تبادر بالانسحاب فورا من جزيرة مايوت التابعة لجزر القمر ، التي هي جزء لا يتجزأ من جمهورية جزر القمر المستقلة ، وان تحترم سيادتها ؛

٤ - وتدعو كافة الدول الاعضاء الى ان تقوم ، بشكل فردى وجماعي ، بتقديم مساعدة فعالة الى دولة جزر القمر والتعاون معها في جميع المجالات لمساعدتها على الذود عن استقلالها وسلامة اراضيها وسيادتها الوطنية والحفاظ على ذلك كله ؛

٥ - وتوجه نداء الى كافة الدول الاعضاء ان تتدخل ، بشكل فردى وجماعي ، لدى الحكومة الفرنسية لحملها على العدول نهائيا عن مشروعها لسلخ جزيرة مايوت التابعة لجزر القمر عن جمهورية جزر القمر ؛

٦ - وتطلب الى الحكومة الفرنسية ان تبادر فورا بالتفاوض مع حكومة جزر القمر لتنفيذ احكام هذا القرار .

الجلسة العامة ٣٩

٢١ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٦